

نظام الائتمان في العصر العباسي الأول

م.م زهراء محسن حسن
جامعة المثنى /كلية التربية

المقدمة:

من المعروف إن الائتمان هو نظام مهم بالنسبة للتجارة ، ولما كانت التجارة نوعان بعيدة وقريبة (حاضرة) ، كان للائتمان الأهمية الأكبر لاسيما للتجارة البعيدة كونها تضمن استرجاع الأموال مع الربح لصاحب المال (التاجر) . من هنا جاءت دراستنا إلى نظام الائتمان وارتباطه بشكل خاص بالتجارة البعيدة ، والجذور التاريخية لنظام الائتمان تعود إلى حضارة وادي الرافدين ، لاسيما أن هنالك عاملين أساسيين في ظهور تعاملات الائتمان هما ظهور النقود وما رافق ذلك من ظهور نظام المضاربة ، واتساع حركة التجارة مع العالم الخارجي في العهد البابلي الأخير وما رافق ذلك من اتساع في حركة الصيرفة والقروض .

من خلال دراسة التعاملات الائتمانية من مضاربة وصكوك وسفجة (كمبيالة) أردنا أولاً أثبات أن أول ظهور لهذه المعاملات كان قد بدأ في حضارة وادي الرافدين فيما بعد أصبحت معروفة للعالم الخارجي ، كما أردنا إلقاء الضوء على نظام الائتمان بوصفه سبباً في اتساع وسهولة حركة التجارة مع المناطق البعيدة من خلال إيصال الأموال إلى التجار .

عليه بعد أن أباح الإسلام التعامل بهذه الأوراق المالية سواء من خلال القرآن الكريم الذي يعد المشرع الأساسي لتعاملات المسلمين ، و من خلال السنة النبوية الشريفة نجد أن هذا التشريع كان سبباً أساسياً آخر في اتساع التعامل بنظام الائتمان من قبل التجار ورجال الدولة.

وانطلاقاً من أهمية موضوع الائتمان من خلال ارتباطه بركن مهم من أركان الحياة الاقتصادية لاسيما التجارة فقد اتجهت الباحثة إلى دراسته محاولة منها تلمس الجذور التاريخية للائتمان من خلال تتبع المراحل التي مرّ بها وصولاً إلى العصر العباسي .

ومن هنا فقد تركزت الدراسة حول مقدمة وأربعة مباحث أساسية وخاتمة بأهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة ثم الهوامش وأخيراً قائمة بأهم المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها الدراسة ، أما المبحث الأول فقد جاء بعنوان : ((الجذور التاريخية لنظام الائتمان)) والمبحث الثاني الموسوم بـ ((عوامل تطور النظام الاقتصادي في العصر العباسي)) ، والمبحث الثالث المعنون ((أنواع المعاملات الائتمانية (نظرة عامة))) ، ثم المبحث الرابع الذي جاء بعنوان ((نظام الائتمان في العصر العباسي الأول)) .

المبحث الأول:

الجذور التاريخية لنظام الائتمان

يعد النشاط الاقتصادي أحد الركائز التي قامت عليها الحضارات القديمة ومنها حضارة وادي الرافدين ، وكل نشاط سواء زراعي أو تجاري له متطلباته واحتياجاته التي هي ركائز قيامه وديمومته ، وفيما يخص التجارة فإن هنالك مجموعة من العوامل المحفزة لها منها الموقع الاستراتيجي ، حيث يرتبط العراق بالعالم الخارجي بمجموعة من الطرق البرية ، وهي الطرق المؤدية إلى الأقاليم الغربية (بلاد الشام وسواحل البحر المتوسط والأناضول) ، و البحرية من الخليج العربي ، الذي يربط العراق بالجهات الشرقية والهند ، والأجزاء الجنوبية من الجزيرة العربية ، فضلاً عن البيئة التي نشأت فيها حضارة وادي الرافدين (منطقة السهل الرسوبي) التي كانت تفتقد إلى المواد الأولية المهمة (كالمعادن والأحجار) الصالحة للبناء والضرورية لنشأة الحضارة ، عليه إن هذين العاملين كانا الدافع وراء ممارسة التجارة منذ العهد البابلي القديم في (الألف الثاني ق.م) مع العالم الخارجي (1) .

اتسع النشاط التجاري في وادي الرافدين لاسيما في العهد البابلي الأخير وبشكل يضاها النشاط التجاري في عصر فجر السلالات بألفي عام (2) ، حيث أصبحت معابد الآلهة مراكز تجارية نشطة ، لعقد العديد من الاتفاقيات التجارية ، من استيراد وتصدير ، وتنظيم الرحلات التجارية وخير مثال على ذلك ما كان يقوم به إداريو معبدي ايانا وعشتار (3) .

كما ظهر التعامل بالمضاربة وبشكل كبير في وادي الرافدين بعد اتساع استعمال النقود الرسمية المسكوكة في العراق والشرق الأدنى ، حيث أصبح دينار الذهب (الداري) المعادل لعشرين ثقيلاً من الفضة أساس التعامل التجاري ، منذ الاحتلال الفارسي الاخميني لمدينة بابل في عهدها الأخير سنة(539ق.م) في القرن السابع ق.م (4) ، حيث شهد هذا القرن ارتفاع نسبة

الضرائب (المكوس) التي فرضتها دولة بابل على العمليات التجارية ، وعلى أصحاب الأراضي الزراعية لمعالجة الأزمة المالية التي باتت تعاني منها بفعل أسباب عديدة ، منها نزوح عدد كبير من المهاجرين سواء من التجار أو الإجراء الموسمين من المناطق المجاورة ، وسوء استثمار الأراضي الزراعية ، و اتساع الملكيات (5) ، وتدهور الأحوال الاقتصادية بفعل الاحتلال الفارسي الاخميني (6).

كان من نتائج هذا التدهور الاقتصادي وكثرة الضرائب المفروضة اتساع الحركة المصرفية والائتمان (redit) ، حيث كان يقوم بأعمال الصيرفة والقروض مصارف المعابد التي نشطت أكثر في العهد البابلي الأخير واستمرت إلى العهد الفارسي ، كما ظهرت المصارف الخاصة أو ما يسمى بالبنوك الأهلية ، التي استغل أصحابها ارتفاع الأسعار ، فصاروا يقرضون المحتاجين بأرباح طائلة (7) ، وهنا يظهر لدينا ما يسمى بـ(نظام القروض) وبفائدة قدرت في مدينة بابل 33% على الشعير ، و20% على الفضة (8) وكانت نسبة الفائدة ترتفع أو تنخفض تبعاً لظروف القرض وشروطه (9). أي تبعاً لمدة القرض سواء كانت طويلة أو قصيرة ، والضمان الذي يقدم مقابل القرض .

لعل من الظواهر البارزة والمهمة في تلك المصارف (المصارف الأهلية) هو أن أصحابها كانوا من اليهود ، وأشهر هذه المصارف هو مصرف موراشو (Banque Mourshou) الذي يقع في مدينة نهر قرب آثار بابل ، ومن أعمال هذا المصرف هو القيام بعمليات التمويل بواسطة أوامر مكتوبة على الألواح الطينية (10) ، التي تعد بمثابة وثائق وصكوك مصرفية بشكل الديون وإثباتاتها وإبقائها مما تقوم به أدوات الائتمان من فائدة (11) ، و أيضاً مصرف بيت ايكيبي (Egibi) الذي يقع مركزه في مدينة بابل والمرجح أن تكون عائلته يهودية (12).

يتضح مما تقدم إن نظام الائتمان وما ارتبط به من معاملات مالية، من مضاربة وقروض وصكوك تعود في تاريخها إلى جذور متأصلة في حضارة وادي الرافدين .

لقد أشار لوبيز قائلاً : " لا احد يعرف متى استخدم الائتمان بمعنى المداينة كوسيلة لتحريك عجلة الأعمال التجارية ، ربما كان ذلك في فترة ما قبل التاريخ ، ولكن مصرفاً من نوع ما وجدت في حضارات قديمة مثل حضارة ما بين النهرين ، وحضارة اليونان وحضارة الرومان " (13) ، وهذا جاء مناقضاً لرأي بروجير الذي يزعم إن " الصيرفة ايطالية بالمولد " (14) .

إن أهم النظم الاقتصادية التي ظهرت في صدر الإسلام هي الصيرفة وهو ما عرف به أهل الحيرة⁽¹⁵⁾ ، كما قام أهل مكة بأعمال الصيرفة مستفيدين من موقعهم المتوسط بين الإمبراطوريتين الساسانية ، والبيزنطية⁽¹⁶⁾ ، كما مارسوا القروض والرهن ، وفي القرآن الكريم العديد من الآيات التي تدل على ذلك و أن الإسلام منذ مجيئه حاول تنظيم المجتمع وشؤون أفراده ، وشمل ذلك التنظيم معاملاتهم الاقتصادية وبيان الحلال والحرام فيها ، لهذا أكد القرآن الكريم على وجوب كتابة الصكوك والوثائق التي تبين وجهة الحق للدائن والمدين فقوله عز وجل : " فليكتب " أمر للكاتب أي : فليكتب الصك على الوجه المأمور به ، ورغم أن الكتابة في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيهم قلة ، فلذلك أكد بقوله : " فليكتب " إذ الجمع بين الأمر بالشيء والنهي عن تركه ادعى إلى فعله من الاقتصار على أحدهما⁽¹⁷⁾ .

مارس أهالي المدينة المنورة (يثرّب) التعاملات المالية كالصرافة والدلالة (السمسرة) والإقراض بالربا ، مما رافق ذلك أعمال الغش ؛ لهذا نجد إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قد نهى عن مبادلة السلع المتماثلة كمبادلة الذهب بالذهب والفضة بالفضة ، كما نهى عن الإقراض بالربا الذي مارسه يهود المدينة ، لأنه يقوم على استغلال الفقراء والمحتاجين⁽¹⁸⁾ ، وهناك العديد من الآيات القرآنية التي حرمت الربا قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفةً ، واتقوا الله لعلكم تفلحون)⁽¹⁹⁾ .

ظلت المعاملات المالية كالمضاربة والصكوك وغيرها متبعة في أسلوب التعامل الاقتصادي في العهد الراشدي ، بعد أن بين الإسلام كيفية التعامل معها ، فوجد مثلاً أنّ الخليفة الراشدي الثاني عمر بن الخطاب قد اصدر أوامره إلى زيد بن ثابت ، بعد أن أتم فتح الإسكندرية من قبل قائده عمرو بن العاص ، أن يكتب للناس صكاً من قراطيس ثم يختم أسفلها⁽²⁰⁾ ، وهذا يعني أن هذه الصكوك غير قابله للتزوير لوجود ختم الخلافة عليها .

أما عن الخليفة الثالث عثمان بن عفان فقد ظهر أول تعامل مالي في خلافته متمثلاً باستدانة أو استلاف الدولة من احد التجار ، وهذا لا يحدث إلا إذا كانت خزينة الدولة تعاني من ضائقة أو أزمة مالية لأسباب مختلفة ، وكتب بالدين صكاً بخمسين ألف درهم إلى بيت المال⁽²¹⁾ ، وذكر عن علي بن صبيح الكندي عن أبي يحيى مولى معاذ بن عفراء الأنصاري قال : "أن عثمان بن عفان بعث إلى الأرقم بن عبد الله ، وكان خازن بيت مال المسلمين فقال له : أسلفني مائة ألف درهم . فقال له الأرقم : اكتب عليك بها صكاً للمسلمين ، ... " ⁽²²⁾ ، وهذا يعني إن الصك وسيلة أو ورقة عمل بها الخلفاء أنفسهم لضمان

استرجاع الأموال إلى أصحابها، فهو وثيقة رسمية معترف بها تضمن استرجاع الأموال حتى في حالة وفاة الدائن لأنه عليها توقيع الطرفين وكتبت بخط يد الدائن وهذا ما أكدته الحادثة التي وقعت في خلافة معاوية بن أبي سفيان الأموي ، حيث ذكر انه كان لسعيد بن العاص دين قدره ثلاثة آلاف ألف درهم ، وقبل وفاته أوصى ابنه عمرو الأشدق ببيع قصره بالعرضة في المدينة وتسديد ديونه ، وبينما كان عمرو يوزع الأموال على المدينين ويحاسبهم ، أتاه فتى من قریش ، يذكر حقاً في كراع أديم بعشرين ألف درهم على سعيد بن العاص بخط مولاه ، إلا أن عمرو الأشدق أنكر أن يكون للفتى وهو صعلوك من قریش هذا المال ، فبعث في طلب مولى أبيه ودفع إليه الصك ، فلما قرأه ، اعترف بان هذا الصك هو حق دعاه إليه سعيد (23) .

المبحث الثاني :

عوامل تطور النظام الاقتصادي في العصر العباسي :

مما لا شك فيه أن التطور الذي يشهده العصر يعتمد على نوع النشاط المتبع ، وفي العصر العباسي ازدهرت التجارة فضلاً عن الزراعة والصناعة ، فقد بلغ النشاط التجاري أوج عظمته في العصر العباسي خلال القرنين الثاني والثالث الهجريين / الثامن والتاسع الميلاديين ، والسبب في ذلك يعود إلى الاستقرار السياسي للخلافة العباسية ، وعدم تعرضها للإخطار والإطماع الخارجية ، فضلاً عن اهتمام الخلفاء العباسيين بمجال التجارة وبناء الأسواق المتخصصة (24) .

من المدن التجارية المهمة في العصر العباسي مدينة بغداد ، التي تتميز بموقع جغرافي مهم ، إذ ترتبط بالعالم الخارجي بشبكة واسعة من الطرق التجارية البرية منها والبحرية عن طريق نهري دجلة والفرات الأمر الذي ساعد على وصول مختلف البضائع بأيسر السبل ، إذ كانت السفن الفراتية والقوافل المحملة بالبضائع تأتي من مصر وبادية بلاد الشام ، كما تأتي السفن المحملة بالبضائع من الصين والروم والموصل عبر نهر دجلة (25) .

لقد تئبه الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور باني مدينة بغداد إلى هذا الموقع التجاري الاستراتيجي المهم ، لهذا اظهر اهتماماً ببناء الأسواق وجعلها جزءاً من تخطيط المدينة ، حيث أمر ببناء سوق بإزاء كل باب من أبواب المدينة (26) .

ثم اتسعت أسواق بغداد لاسيما بعد أن نقلت خارج المدينة ، إذ تم بناء سوق الكرخ ما بين نهر الصراة إلى نهر عيسى (27) ، وسوق باب الشام الذي يعد

من الأسواق المهمة والعظيمة في بغداد إذ يوجد في هذا السوق جميع التجارات والبياعات الممتدة في شارع عظيم فيه دروب كل درب ينسب إلى أهل بلد من البلدان ، مثل أهل بلخ ، وأهل مرو وأهل بخارى وأهل خوارزم (28) .

ثم أصبح في هذه الأسواق نوع من التخصص ، فنجد مثلاً في كل سوق من بغداد الكرخ مختص بمهنة معينة فهناك سوق البزازين ، وسوق النحاسين (29) وسوق الصيارفة (30) ، وقد أصبحت أسواق الكرخ أكثر تخصصاً في خلافة محمد المهدي (158 - 169 هـ) ، فظهر مثلاً سوق لبيع البطيخ (الفواكه) وسوق الاساكفة ، وسوق الزيت ، (31) .

أما عن الجانب الشرقي من بغداد فكان هناك سوق باب الطاق الذي يوجد فيه سوقين عظيمين احدهما للاساكفة ، والآخر للطيب وهو سوق يجمع الرياحين (العطور) ، كما يوجد فيه أيضاً سوق الصيارفة والصاغة والوراقين والقصابين ، و الخبازين ، وسوق لبيع الملابس الفاخرة (32) .

أن اتساع التجارة في بغداد كان احد العوامل المهمة في اجتذاب مختلف أصناف الناس إليها أما لغرض الإقامة أو للمتاجرة والاستثمار، قال اليعقوبي : " ولأنه سكنها من أصناف الناس وأهل الأمصار والكور ، وانتقل إليها من جميع البلدان القاصية والدانية ، وأثرها جميع أهل الأفاق على أوطانهم ، فليس من أهل البلد إلا ولهم فيها محلة ، ومتجر ، ومتصرف ، فاجتمع فيها ما ليس في مدينة في الدنيا " (33) .

تبعاً لما تقدم يمكننا القول إن الأسواق في الجانب الغربي من بغداد كانت أكثر نشاطاً منها في الجانب الشرقي وهذا ما أشار إليه المقدسي حيث قال : " أعمر موضع بها قطيعة الربيع والكرخ في الجانب الغربي ، وفي الشرقي باب الطاق وموضع دار الأمير ، والعمارات والأسواق بالغربي أكثر " (34) .

لم يقتصر الاهتمام بالأسواق وبناءها على مدينة بغداد فحسب ، إنما شمل أيضاً مدينة سامراء التي بنيت في خلافة المعتصم سنة 221 هـ ، حيث جعل لكل مهنة سوقاً خاصاً بها ، وبنى الخليفة المتوكل مدينة الجعفرية فجعل الأسواق في موضع معتزل ، كما جعل في كل مربعة (ناحية) سوقاً (35) ، ومن أسواق مدينة سامراء (سوق الأربعاء) الذي هو عبارة عن فضاء واسع يجتمع به الاكرة والحواء صيد على كل ركن فندق لاستقرار التجار فيه ، و سوق الدباغين ، وسوق الجصاصين ، وسوق الفاميين (البقال) وسوق القصابين (36) .

ولابد لنا من ذكر أن أسواق مدينة سامراء تقع في الجانب الغربي من دجلة - وهو جانب المدينة والكرخ - وكانت ترد إليها السفن المحملة بالبضائع (37) .

ويبدو إن بناء المدن في الداخل وإقامة الرباطات في الثغور ، كانت له مردودات ايجابية على النشاط الزراعي والتجاري أيضاً ، ذلك إن إقامة المدن مثل بغداد وضواحيها ثم مدينة سر من رأى وغيرها من المدن ، جذب الناس للإقامة والسكنى فيها ، مما أدى إلى زيادة الطلب على المواد الغذائية لتلبية حاجات السوق التموينية فيها ، مما شجع المزارعين في الأرياف والقرى إلى زيادة الطاقة الإنتاجية وبالتالي الحصول على دخل مالي أفضل⁽³⁸⁾ ، قال اليعقوبي في حديثه عن بناء سر من رأى : " إن بغداد لم تخرب ببناء سر من رأى ولا نقصت أسواقها واتصلت العمارة والمنازل بين بغداد وسر من رأى في البر على ضفاف دجلة وكانت الأرض مستريحة ألوف السنين فزاد كل ما غرس فيها وزرع بها حتى بلغت غلة العمارة والبساتين في السنة أربع مائة ألف دينار " ⁽³⁹⁾ .

أما عن مدينة البصرة فقد أهّلها موقعها الإستراتيجي وكثرة خيراتها الزراعية من التمور إلى أن تحتل مكانة تجارية مهمة في العصر العباسي، إذ كان التبادل التجاري يتم عن طريق الخليج العربي أو البحر العربي ، فضلاً عن وجود نهر دجلة الذي تبعد المسافة بينه وبينها أربعة فراسخ⁽⁴⁰⁾ .

ظهرت في البصرة عدد من الأسواق المتخصصة ، التي يتم فيها التبادل التجاري وعمليات البيع والشراء ، ليس فقط باستخدام وسيلة النقود ، ولكن أيضاً باستخدام المعاملات المالية كالصكوك وغيرها ، وهذا ما أشار إليه الرحالة الفارسي ناصر خسرو عندما قال: " وينصب السوق في البصرة في ثلاث جهات كل يوم ففي الصباح يجري التبادل في سوق عثمان ، وفي المغرب في سوق القداحين ، والعمل في السوق هكذا ، كل من معه مال يعطيه للصراف ويأخذ منه صكاً ، ثم يشتري كل ما يلزمه ، ويحول الثمن على الصراف فلا يستخدم المشتري شيئاً غير صك الصراف طالما يقيم في المدينة " ⁽⁴¹⁾ ، مما يعني أن البيع والشراء قد بلغ مرحلة متطورة إذ حل الصك محل العملات النقدية ، الأمر الذي سهل أمور التجارة بعد أن كان يعرقلها وجود تعقيدات معينة كزيف النقود أو ضياعها ، وقد صف ابن الفقيه التجارة في البصرة قائلاً : " أبعد الناس نجعة في الكسب بصري وخوزي ، ومن دخل فرغانة ⁽⁴²⁾ ، القصوى والسوق الأقصى فلا بد أن يرى بها بصري أو خوزي أو حيري " ⁽⁴³⁾ ، وعليه فان عدد الصرافين قد زاد في البصرة فيحدثنا الجاحظ عن أحوالهم قائلاً : " لا ترى بالبصرة صيرفياً إلا وصاحب كيسه سندي " ⁽⁴⁴⁾ ، وذلك للثقة الكبيرة بهم ويصف الجاحظ ذلك قائلاً : " ومن مفاخرهم إن

الصارفة لا يولون اكيستهم وبيوت صروفهم إلا السند ، لأنهم وجدوهم أنفذ في أمور الصرف ، وأحفظ وامن " (45) .
 أما مدينة الابله فهي تُعدّ من أقدم مدن البصرة وتقع على شاطئ نهر دجلة في زاوية الخليج ، يؤمها التجار من مختلف الأمصار وخير من يصفها خالد بن صفوان إلى الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان قائلاً : " ما رأيت أرضاً مثل الابله مسافة ، ولا أغذى نطفة ، ولا أوطأ مطية ، ولا اربح لتاجر ، ولا أخفى لعائد " (46) ، ولهذه المدينة لاسيما جانبها الغربي من الشوارع والأربطة والأسواق الكبيرة ما لا يوجد أحسن منه في العالم وهذا الجانب يسمى شق عثمان (47) .

أما عن الموصل فهي مدينة تجارية مهمة في العصر العباسي ، تقع على الجهة الشرقية من نهر دجلة ، أسواقها عظيمة ومتخصصة ، في داخلها قيسارية للتجار كأنها الخان العظيم ، الذي بني لغرض استراحة التجار القادمين من مختلف البلدان للمتاجرة والبيع إذ كانوا يبيتون فيها لأيام عديدة (48) .

المبحث الثالث :

أنواع المعاملات المالية (نظرة عامة) :

تنوعت الأوراق المالية التي كانت تتم في ظل نشاط التجارة والتي يتعامل بها التجار فيما بينهم أو الدولة ، وقد ارتبط هذا التنوع بتطور النشاط التجاري ، وكثرة الطلب على الأوراق النقدية .

ومن هذه التعاملات المالية الصكوك والمضاربة والقروض والسفجة والجهيزة (الصراف) ولكي نتعرف أكثر على أنواع هذه التعاملات لابد أن نتطرق إلى المعنى اللغوي والاصطلاحي و الفقهي لهذه التعاملات المالية .

أما عن الصك فأن المعنى اللغوي له هو : الوصل وكتاب العهد ، وصر الوصر : السجل ، وجمعه أوصار ، والوصيره : الصك ، وكتلتاهما فارسية معربة ، والقطع في كلام العرب : الصك وهو الخط ، وصكك : الصك الضرب الشديد بالشيء العريض ، والصك جمعه : صكاكاً وصكوكاً ، وكانت الأرزاق تسمى صكاكاً لأنها كانت تخرج مكتوبة (49) .

أما المعنى الاصطلاحي للصك بتشديد الكاف كتاب كالسجل يكتب في المعاملات والجمع الصكاك (50) ، والصك : الصكوك السندات وهي لا تكاد تختلف عن غرف المقاصة ، أو أوراق تجارية مقبولة أو مفهوم أو تفسير شائع

أو مقبول تخالص كتابي *acceptilatio litteris* وإبراء ذمة ، أو أخلاء المدابن للمدين من دينه دون مقابل أو عوض⁽⁵¹⁾ .

وهو -أي الصك- من الناحية الفقهية هي : أوراق مالية تارة ينظر إليها أنها قراطيس منقوشة وأخرى باعتبار حكايتها عن الفضة والذهب⁽⁵²⁾ ، وفي هذا الصك يتعهد المدين بأن يدفع مبلغاً معين من المال في تاريخ معين لأمر الدائن نفسه أو لأمر حامل الصك⁽⁵³⁾ .

أما عن المضاربة أو القراض ، فإن المعنى الاصطلاحي لها هو: المضاربة في المال وهو القراض ، والمقارضة : المضاربة وقد قارضت فلاناً قراضاً أي دفعت إليه مالاً ليتجر فيه ويكون الربح بينهما على ما يشترطان⁽⁵⁴⁾ .

أما عن المعنى الفقهي للمضاربة ، فاشتقاقها من الضرب بالمال والتقليب له ، وقيل اشتقاقها من أن كل واحد من رب المال والعامل عليه يضربان في الربح ، والمضارب بكسر الراء العامل لأنه هو الذي يضرب فيه ويقبله وليس لرب المال اشتقاق منه ، والقراض والمضاربة اسمان بمعنى واحد وهو أن يدفع الإنسان إلى غيره مالاً ليتجر به على أن ما رزق الله من ربح كان بينهما على ما يشترطانه ، والقراض لغة أهل الحجاز ، والمضارب لغة أهل العراق⁽⁵⁵⁾ ، والمضاربة مشروعة في المال والأرض وفي ذلك ذكر أبي يوسف القاضي : " قد يدفع الرجل إلى رجل المال مضاربة بالنصف والثالث فيجوز وهذا مجهول لا يعلم ما مبلغ ربحه ليس فيه اختلاف بين العلماء فيما علمت ، وكذلك الأرض عندي هي بمنزلة المضاربة : الأرض البيضاء منها والنخل والشجر سواء " ⁽⁵⁶⁾ .

للمضاربة شروط هي أن تكون هناك مشاركة في الربح بين صاحب المال والمضارب ، فإذا دفع الإنسان إلى تاجر مالاً ليتجر به له ، على أن الربح بينهما ، ولم ينعقد بينهما شركة كان صاحب المال بالخيار أن شاء أعطاه ما شرطه له في الربح ، وإن شاء منعه منه ، وكان له عليه أجرة مثله في تجارته ، وإنه ليس على المضارب ضمان إلا أن يتعدى في المال أو يخالف شرط صاحبه في البيع والشراء ، ولا يكون المضارب مسؤولاً عن تعويض أي خسارة تمس رأس المال⁽⁵⁷⁾ .

وفيما يخص السفحة فهي احد التعاملات أو الأوراق المالية للائتمان التي استخدمت بشكل كبير في العصر العباسي ، و معناها اللغوي هو : كلمة فارسية في الأصل ثم عربت إلى اللغة العربية ، أما عن المعنى الاصطلاحي لها : فهو الحوالة أو الكمبيالة أو كتاب صاحب المال لوكيله ، أن يدفع مالاً قراضاً وأخذ المال في بلد آخر ، فيوفيه إياها ويؤمن به خطر الطريق⁽⁵⁸⁾ كما

عرّفها الخوارزمي بقوله : " أنها الحوالة التي تعطى من بنك إلى بنك آخر أو من تاجر إلى تاجر آخر في بلد واحد أو في بلاد أخرى ، وذلك يدفع صاحب المال ماله لبنك على أن يأخذه من بنك آخر أو أن يكون له مال على احد فيعطيه حوالة بما عليه على شخص آخر " (59) .

أما عن السفتجة من الناحية الفقهية : فهي الكتاب الذي يرسله المقرض لوكيله ببلد ليدفع للمقرض نظير ما أخذه منه ببلده ، ليستفيد به المقرض من سقوط خطر الطريق (60) .

برز استخدام السفاتج في العصر الراشدي فقد روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال : " قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) : لا بأس أن يأخذ الرجل الدراهم بمكة ، ويكتب سفاتج أن يعطوها بالكوفة " (61) .

وروي أيضاً عن الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) انه قال : " رخص في السفاتج وهي المال يستلف الرجل بأرض ويقبضه بأخرى " (62) .

أما عن الجهبذة فهي واحدة من التعاملات الائتمانية التي اختلف المؤرخون في معناها فبعضهم عرفها " انه الذي يتولى قبض الأموال وصرفها ، وسمي بعد ذلك الصيرفي " (63) ، والبعض الآخر " انه ناقد الذهب " (64) ، أما من عرفها بأنها " صاحب مصرف " (65) .

المبحث الرابع:

نظام الائتمان في العصر العباسي الأول :

من الأنظمة المهمة التي تنظم حياة المجتمع في العصر العباسي الائتمان، ويقصد به الاستحفاظ والوثوق بالأمانة يقال : أمّنه ، اكسبه وأمّنه وأتمّنه وأستأمنه أي أستحفظه ووثق بأمانته فهو أمين ومأمون أي موثوق به (66) وهو أيضاً – أي الائتمان (Credit) -عبارة عن نقل السلع والنقود من استعمالها الحاضر إلى استعمال أجل ، واهم سلعه النقود الرمزية لأنها تخول للإفراد والجماعات حق الحصول على السلع (النقود) الحاضرة والأجلة ، أما الشكل القانوني له فهو إقراض النقود ، ويعتمد على توافر الثقة بين المقرض والمقرض ، لهذا فان استعمال الصكوك والكمبيالات (السفتجة) تدل على مدى الثقة المتبادلة بين المتعاملين (67) .

يعد الائتمان نظاماً مهماً للتجارة التي يكون الغرض منها تحقيق الربح ولاسيما التجارة البعيدة يقول السرخسي : " أن مقصود رب المال هو الربح فالربح في الغالب إنما يحصل بالبيع بالنسيء دون البيع بالنقد ، ولان تسليط

المضارب على المال ليس بمقصود رب المال ، أنما المقصود تحصيل الربح بطرق التجارة وذلك حاصل والدليل على أن البيع بالنسيئة تجارة مطلقة قوله تعالى ألا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فهذا يبين إن التجارة قد تكون غائبة وليس ذلك ألا البيع بالنسيئة ، ... ، فالتجارة نوعان حاضرة في بلده وغائبة في بلدة أخرى " (68) .

أما أنواع الائتمان فهي ثلاثة السلف المؤجل أو اقتراض مال ، والمضاربة به وهذان النوعان قد وضحناهما في الصفحات السابقة من البحث، والنوع الثالث الاستلاف المنجم أو اقتراض مال على أن يدفع بأقساط معينة يحدد معها زمن الدفع (69) .

مما سبق يتضح لنا إن الائتمان هو الإقراض أو الاستقراض أي بمعنى (السلفة) ، وقد نما هذا النظام وبشكل كبير في العصر العباسي ، بسبب اتساع التجارة وظهور الأسواق المتخصصة في شراء وبيع السلع في المدن الرئيسية للدولة الإسلامية.

لعبت المؤسسات المالية والصيرفية دوراً كبيراً في تنشيط عملية التجارة في العصر العباسي ، إذ كان الصرافون يقومون بتسليف التجار (70) ، وهؤلاء الصيارفة كان لهم أماكن خاصة بهم مثل درب عون في بغداد ويقوم به الصيرفي أبو عبد الله محمد بن الصيرفي بن بنت ریح (71) ، وكان للصيارفة أسواق خاصة بهم في سامراء وقد أشار إلى ذلك ابن مسكويه قائلاً : " وكان الغوغاء اجتمعوا بسر من رأى بعد هزيمة الأتراك الأولى لما رأوا ضعف المعتز ، فانتهبوا سوق أصحاب الحلبي ، والصيارفة ، واخذوا جميع ما وجدوا فيها " (72) .

مما يتقدم يتبين لنا إن الصيارفة والتجار كانوا يتعرضون إلى الأذى لاسيما في أوقات الشدة بين المعتز والمؤيد ويفسر لنا هذا احد أسباب تدهور الأوضاع الاقتصادية فيما بعد في الدولة العباسية .

يعد الاستقراض من المعاملات المالية المصحوبة بمشاكل فقهية ، منها مشكلة الربا (العينة) ، علماً إن أول من اخذ السلف بعينة في الإسلام ، هو عمرو بن عثمان بن عفان ، حدثنا الحسن بن الطيب البلخي قال : حدثني أبو غسان قال : " بلغني أن أول من اخذ المال بعينة (السلف) في الإسلام عمرو بن عثمان بن عفان ، أتاه عبد الله بن الزبير الاسدي ، فرأى عمرو تحت ثيابه رثاً ، فدعا وكيله وقال : اقترض لنا مالاً ، فقال : هيهات !إما يعطينا التجار شيئاً . قال : فأربحهم ما شاءوا ، فاقترض له ثمانية آلاف درهم ، وثانياً عشرة آلاف ، فوجه بها إليه مع تخت (وعاء) ثياب " (73) .

لقد شاع استخدام القروض المصحوبة بالربا في العصر العباسي ولعل هذا ما أشار إليه الرحالة ابن جبير لما زار بغداد قال : " ويتبايعون بينهم بالذهب قرصاً ، وما منهم من يحسن الله فرضاً ، فلا نفقة فيها إلا من دينار تقرضه ، ولا تقع من أهل موازينها ومكاييلها إلا على من ثبت له الويل في سورة التطفيف " (74).

يختلف مقدار القرض باختلاف حاجة المقترضين ، ومكانتهم المالية ومدى الرخاء الاقتصادي (75) ، روى ابن حنبل عن أبي قلابة انه : " قدم هشام بن عامر البصرة فوجدهم يتبايعون بأعطياتهم . فقال : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهى عن بيع الذهب بالورق نسيئة واخبرنا أن ذلك هو الربا " (76) . لقد شجع الخلفاء العباسيون عملية الاستقراض ، إذ كان الخليفة نفسه وفي أحيان كثيرة يقوم بالتعامل المالي مع الصيارفة ، لاسيما في أوقات الأزمات التي تعاني فيها الدولة من أزمة مالية ، وهذا ما حدث في خلافة أبي العباس السفاح ، إذ اضطر إلى الاستقراض من أبي مقرن الصيرفي ، لاسيما في بداية تأسيس الدولة عندما كانت أوضاعها السياسية والاقتصادية غير مستقرة بعد عن عثمان بن سعيد بن سعد المرني قال : " لما ولي الخلافة أبو العباس السفاح ، قدم عليه بنو الحسن بن علي بن أبي طالب ، فأعطاهم الأموال وقطع لهم القطائع ، ثم قال لعبد الله بن الحسن : احتكم عليّ . قال : يا أمير المؤمنين ، بألف ألف درهم ، فأني لم أرها قط ، فأستقرضها أبو العباس من أبي مقرن الصيرفي وأمر له بها " (77).

عليه يتبين لنا إن البنوك الأهلية قد اتسعت وبدت واضحة في العصر العباسي ، إذ كانت تدار من قبل الصرافين الذين هم تجار في الأصل . كما ظهرت البنوك الحكومية التي يستقرض منها موظفوا الدولة ورجالاتها ، لسد النقص الحاصل في موازنتهم ، واسترجاع هذه الأموال بعد مدة محددة وهو ما يسمى بالقروض المؤجلة فذكر : " أن المنصور ألزم برمك ثلاثة الألف درهم وأجله في إحضارها ثلاثاً وإلا قتله ، فبعث ابنه يحيى إلى عمارة بن حمزة ومبارك التركي ، وصالح المصلى وغيرهم من القادة ليستقرض منهم . قال يحيى : فكلهم بعث إلا أن منهم من منعني الدخول ومنهم من يجيبني بالرد إلا عمارة بن حمزة فانه إذن لي ، وسأل كيف فعرفته واستقرضته ، ... " (78) .

قد تكون عملية القرض لمسافات طويلة بين مدينة وأخرى وهنا لا نعرف هل هناك ضمانات يعطيها الشخص المقرض مقابل استقرضه المال ، كما يحدث في الوقت الحالي بمصارفنا أم أن الثقة هي أساس التعامل بينهم ؟ ففي

بلاد المغرب كان بنو يفرن ومغراوة يتلمسان يستجيشون بني واسين في المغرب الأوسط ويستظهرون بجموعهم على من زاحمهم أو نازعهم من ملوك صنهاجة وزناتة وغيرهم ويقرضون القرض الحسن من المال (79).

لقد شاع في الدولة العباسية ، لاسيما في عهدها الثاني وما بعده ، ضمان عمالها بعض الاقطاعات إلى بعض التجار مقابل استقراض المال ، إذ يقوم التاجر باسترجاع ماله من خراج تلك الولايات ، وهو ما قام به باغر التركي زمن الخليفة المستعين (248-251 هـ) ، إذ زُيد باغر بعد قتله المتوكل في أرزاقه واقطع قطائع ، فكان مما اقطعه ضياع بسواد الكوفة ، وقد ضمن تلك الضياع ، كاتب لباعر يهودي ، وهو رجل من دهاقين باروسما ونهر الملك - بألفي دينار (80).

من المعاملات الائتمانية التي حلت محل النقود الصكوك ، والذي استخدم في جمع خراج ولايات الدولة وإرسالها إلى الخليفة في بغداد ، ففي خلافة الرشيد (170-193 هـ) وبعد نكبته بالبرامكة وقتله يحيى وجعفر بن يحيى البرمكي ، قال لسهل بن هارون : " اذهب فقد أحللتك محل يحيى ، ووهبتك ما ضمنته ، وما حواه سرادقه ، فاقبض الدواوين ، واحصل جباة جعفر ، لنأمرك بقبضه . قال سهل بن هارون : وأمر بضم أموالهم ، فوجد من العشرين ألف التي كانت مبلغ جبايتهم ، أثني عشر ألف مكتوباً على بدرها صكوك مختومة " (81).

ولما كان الصك يستخدم في دفع أرزاق الجند والعمال ، ولا يصرف إلا إذا كان مختوماً ، مما يدل على أنه كتاب قانوني أو رسمي يضمن استرداد المال ، فقد ذكر أن المتوكل حبس عمر بن الفرج الرخجي ، بسبب امتناعه عن دفع أرزاقه لما أتاه في خلافة أخيه الواثق ساخطاً عليه ، ومعه صكه ليختمه عمر له ، ويقبض أرزاقه من بيت المال ، فلقبه عمر بالخيبة ، واخذ صكه ورمى به إلى صحن المسجد (82).

ولما كان شراء قطعة ارض ممن كانت أثمانها كبيرة وضخمة ، يصعب معها حمل الأموال خشية تعرضها إلى السرقة ، لاسيما إذا كان صاحب الأرض في مكان بعيد ، فإن الصك هو الضمان لحفظ المال وإيصاله بسلام إلى أصحابه ، في سنة 219 هـ أمر الخليفة العباسي المعتصم (218 - 227 هـ) أبا الوزير احمد بن خالد الكاتب ، أن يأخذ مائة ألف دينار ويشري بها ناحية سر من رأى موصفاً ببني فيه مدينته . فقال له أبا الوزير : " آخذ خمسة آلاف دينار وان احتجت إلى زيادة استزدت . قال: فأخذت خمسة آلاف ، وقصدت الموضع فابتعت ديراً كان في الموضع من النصارى بخمسة آلاف

درهم ، وابتعت بستاناً كان في جانبه بخمسة آلاف درهم ، ثم أحكمت الأمر فيما احتجت إلى ابتياعه بشيء يسير فانحدرت ، فأتيته بالصكاك " (83) .
كما يعد الصك وسيلة للمساعدة في تسهيل عمليات التبادل التجاري حتى في الأماكن البعيدة فقد ذكر ابن سعيد انه رأى صكاً لرجل من سلجماسة بأثنين وأربعين ألف دينار⁽⁸⁴⁾ ، وذكر الرحالة الفارسي ناصر خسرو : " انه لما خرج من أسوان بمصر اخذ خطاباً من صديق له ، كتبه إلى وكيله في عيذاب بأن يعطي ناصرأ كل ما يريد ويأخذ منه مستنداً ليضاف إلى حساب الصديق (85)

كما أصبح الصك يستخدم حتى في نقل أو كتابة دين قليل لا يتجاوز الدراهم المعدودة ، فكانت قيمة الصك قد تصل إلى تسعة دراهم⁽⁸⁶⁾ .
أما عن السفن فكان من أهم فوائدها أنها تقوم بنقل الأموال الضخمة من بلد لآخر دون أن تتعرض لمخاطر الطريق، وفي الوقت نفسه تسهل المتاجرة بين دولة وأخرى ، فلما كان أبو جعفر المنصور والياً على كور ايدج⁽⁸⁷⁾ ، من قبل عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، الذي غلب على اصبهان وبعض فارس وبعض الأهواز أيام الخليفة الأموي مروان بن محمد ، ولكي يأخذ المنصور أموال كورة ايدج ، حملها بواسطة سفن على يد عبد الرحمن ابن عمر إلى البصرة ، ولم يحمل إلى ابن معاوية شيئاً من هذا المال ، وبذلك ضمن اخذ المال دون أن يتعرض إلى المصادرة عند عودته إلى البصرة⁽⁸⁸⁾ .

وهنا نتساءل كيف تصل هذه السفن (الكمبيالات) من مكان إلى آخر ؟
تصل السفن التي تتضمن قيمة النقود من مدينة إلى أخرى ، بعدة طرق منها طريق دواوين الدولة ، فهذا ابن المقفع وهو من أهل فارس ، يكتب لدواوين عمر بن هبيرة عامل كرمان أيام الخليفة أبو جعفر المنصور العباسي ، بإيفاد مالا معه إلى أهل البصرة والكوفة ، وذكر أن ابن المقفع يوماً في الكوفة عند عمارة بن حمزة ، جاء إلى عمارة كتاب وكيله بالبصرة ، يخبره فيه أن ضيعة مجاورة لضيعته تباع ، وان ضيعة لا تصلح إن ملكها غيره ، فقرأ عمارة الكتاب وقال : " ما أعجب هذا ! وكيلنا يشير علينا بالابتياح ، مع الاضاقاة والإملاق ، ونحن إلى البيع أحوج إلى منزله ، واخذ سفنجة إلى الوكيل بثلاثين ألف درهم ، وكتب إليه على لسان عمارة : أني قد كتبت إليك ببيع ضيعتي ، ثم حضرني مال ، وقد أنفذت إليك سفنجة ، فابتع الضيعة المجاورة " (89) .

لقد كان الجهيز يقوم بنفس عمل الصيرفي ، إذ كانت هذه المهنة-كما وضعنا سابقاً- موجودة منذ القدم في التعاملات التجارية ، إلا إن تسميتها اختلفت في العصر العباسي من صيرفي إلى جهيز مع اتساع في مهماته وهو ما سنلاحظ من خلال عرض النصوص التي تبين ذلك .

كان الجهيز في خلافة المنصور (136- 158 هـ) مسؤولاً عن جمع خراج الولايات ، قال ابن النديم " وكان إلى أبي الحسن عيسى بن أبان بن صدقة الجهيزه وأبواب الاستخراج في أيام المنصور " (90) .

كما استخدم الجهابذة في تمويل الثورات والدسائس في الدولة العباسية ورجالاتها ، فلما أراد أبو أيوب كاتب المنصور التخلص من خالد البرمكي ، دفع مالاً إلى بعض الجهابذة ، وأمره أن يعترف أمام المنصور أن هذا المال لخالد ، فأحضر الجهيز وسأل عن المال فأعترف به ، ثم طلب خالد وسأله عن ذلك ، فحلف بالله أنه لم يجمع مالاً ، ولا يعرف هذا الجهيز ، ولأجل كشف الحقيقة ، ترك خالد في مجلسه واستدعى الجهيز النصراني ، فقال له : " أتعرف خالد إن رأيتَه ؟ قال : نعم ، أعرفه إن رأيتَه ، فالتفت إلى خالد وقال : قد اظهر الله براءتك . وهذا مال أصبناه بسببك ، ثم قال للنصراني : هذا الجالس خالد ، فكيف لا تعرفه ؟ قال : الأمان يا أمير المؤمنين واخبره الخبر ... " (91)

ثم تطور عمل الجهيز إلى جباية خراج الولايات (92) ، إذ كان يتم تعيينهم بهذه الوظيفة من قبل رجال الدولة دون علم الخليفة ، الأمر الذي أدى إلى تصرف هؤلاء الجهابذة بأموال الدولة كيفما شاؤوا ، وكان المسؤول عن جباية خراج الأهواز رجل نصراني عينه أبو أيوب سليمان بن أبي سليمان الكاتب ، والدليل إن المنصور كان لا يعلم بأمر تعيينه ، سأله عن مصدر أمواله قال : " كنت جار لأبي أيوب كاتبك فولاني بعض نواحي الأهواز ، فأصبحت هذا المال ، فقال المنصور : الله اكبر ! هذا مالنا أختنته ، وأمر المسيب بحمل المال ، وأطلق الرجل " (93) .

كما أصبح الجهيز يقوم بدور الصيرفي ، والتي لم يقتصر عمله على قبول الودائع ، بل تعداها إلى تحويل النقود وتحرير الصكوك ، وغيرها من المعاملات المالية الأخرى (94) ، ففي خلافة الرشيد (170 - 193 هـ) تولى ولاية مصر عمر بن مهران " فلما قدمها بعث أهلها من التجار وأصحاب الأموال بهداياهم إليه ، ولما طالبهم بالخراج شكوا تدهور أوضاعهم ، فلم يلوه احد بشيء من الخراج ، فأستأدى الخراج النجم الأول ، والنجم الثاني ، فلما كان النجم الثالث ، طالبهم واستدعى أهل الخراج والتجار فطالبهم ، فدافعوه

وشكوا الضيقة ، فأمر بإحضار تلك الهدايا التي بعث بها إليه ونظر في الأكياس ، واحضر الجهيز فوزن ما فيها واجزاها عن أهلها ، فقال : يا قوم حفظت عليكم هداياكم إلى وقت حاجتكم إليها فأدوا إلينا مالنا ، فأدوا إليه حتى أغلق مال مصر " (95)

إلا إن دور الجهيز أصبح أكثر تطوراً في القرن الرابع الهجري ، إذ صار يقدم قروضاً كبيرة للدولة ، مضمونة بموارد الضرائب الحكومية التي كانوا يقومون بجمعها ، ثم يستقطعون رؤوس أموالهم ومبلغاً إضافياً (96)

أما تعيين الجهايزة بشكل رسمي كموظفين ، يشرفون على شؤون بيت مال الدولة ، فقد تم في خلافة المقتدر ، وتحديداً في عهد وزيره ابن الفرات سنة 296هـ (97)

كما أصبح للجهيز ديوان خاص ويكون تابع إلى ديوان بيت المال ، مجلس يسمى (مجلس الجهيزه) وهذا تابع إلى ديوان الخراج ، إذ يشرف مجلس الجهيزه على أعمال جباية الخراج والأموال في ولايات الخلافة ، وعلى ضمان وصول ما يتحصل من الأموال في هذه الولايات إلى ديوان الخراج في المركز ، من خلال ممثليه الموزعين في كل ولاية كبيرة كانت أو صغيرة ، وهم ما يعرفون بالوكلاء أو غلمان الجهيز وتكون هذه الأموال مرفقه بوثائق مفصلة وهو ما يعرف بالختمات (98)

والختمات عرفها الخوارزمي : " بأنها كتاب جامع بمجمل الواردات الذي هو مجموع ما يصل من الجهايزة في الولايات والأعمال من مال الاستخراج والنفقات والحاصل الذي هو الفرق بينهما من وفر أو نقصان " (99)

أما عن مصدر أموال الجهايزة ، فقد كانوا قبل كل شيء تجاراً ، ويربحون أرباحاً طائلة من تجارتهم (100) ، وما كان موجود بين أيديهم من أموال كودائع للناس ذكر وكيع : " انه لما طوّل أهل البصرة بأموال يحيى بن خاقان في خلافة المأمون ، قيل ، هذا الرجل - أي الذي كان يتولى مطالبة الناس بالأموال - مدّ يده إلى قاضي البلد ووجوه صيارفته حتى عطب أموال الناس وودائعهم عند الصيارفة وفي هذا فساد أموال الناس ويكشف أحوالهم " (101)

وقد يكون مصدر أموالهم من الضرائب الإضافية فضلاً عن الضرائب الأساسية ، وكانوا يفرضونها على أصحاب الأرض مقابل عرض خدماتهم وهو ما يسمى بالرواج ، أيضاً هناك رواج الرواج وهو شيء يسير يصرف إلى غلمان الجهايزه وليس له رسم معلوم ولا مقدار ثابت ، فهو على حسب ما يرسمه العامل والجهيز ، ومقدار عنايتهم بمن يتصرف معهم ، وتعد الضرائب

الأساسية حق من حقوق الجهادية المستقلة وهو ما يجب له من حق على الخراج فقط (102).

لقد كان اغلب الجهادية هم من أهل الذمة لاسيما فئة اليهود ، ذلك لان لديهم الأموال الكثيرة ، فضلاً عن مزاولتهم لهذه المهنة منذ القدم قال المقدسي : " وأكثر الجهادية والصباعين والدباغين في هذا الإقليم - بلاد الشام - يهود وأكثر الأطباء والكتبة نصارى " (103) ، وبعضهم من العرب مثل نصر بن سعيد الجهادية في خلافة المتوكل (104) ، والبعض الآخر من النصارى (105) . إن الاتساع في استخدام المعاملات الائتمانية ، كان نتيجة لتوسع الحركة التجارية وما رافقها من تدفق الأموال من جميع أنحاء الدولة العباسية ، هذا مما دفع الناس إلى إيجاد أماكن لحفظ أموالهم فأودعوها لدى أشخاص بارزين أو صيرفة محترفين ، فظهر لدينا عدد من الصيرفة استطاعوا أن يوسعوا عمليات الصيرفة ، كما كانت الدولة نفسها تتعامل مع الصيرفة لتصريف أمورها في وقت الحاجة (106) .

الخاتمة:

مارست حضارة وادي الرافدين النشاط التجاري مع العالم الخارجي منذ العهد البابلي القديم في الألف الثاني ق.م ورافق هذا ظهور نظام المضاربة ، الذي ظهر بسبب استخدام النقود كوسيلة في عملية التبادل التجاري ، و اتساع حركة التجارة مع العالم الخارجي في العهد البابلي الأخير .

رافق ذلك اتساع حركة الصيرفة والقروض التي جاءت بسبب كثرة الضرائب التي فرضتها الدولة على أصحاب الأراضي الزراعية ، وعلى العمليات التجارية ، كوسيلة لمعالجة الأزمة المالية التي باتت تعاني منها ، إذ تقوم هذه المصارف بعمليات تمويل الأموال بوساطة أوامر مكتوبة على ألواح طينية تعرف بالصكوك .

لعل السمة البارزة على هذه المصارف إن أصحابها هم عوائل يهودية ، مما يعني إن الأغلبية من اليهود هم الذين قادوا حركة الصيرفة والقروض منذ ذلك الحين واستمروا كذلك في عصر الرسالة والعصر الراشدي ، ثم العصر الأموي ، إلا إنهم برزوا بشكل اكبر في العصر العباسي بسبب اتساع الحركة التجارية .

كما اتضح لنا أن معاملات الائتمان قد زاد التعامل بها في العصر العباسي بعد التطور والتخصص الحاصل في الأسواق والمراكز التجارية الموجودة في

المدن المهمة والكبيرة كمدينة بغداد والبصرة وسامراء ، فقد كانت السفن المحملة بمختلف البضائع ومن مختلف أنحاء العالم تأتي إلى هذه المدن، مما أدى ذلك إلى ظهور أسواق خاصة بالصرافين بالقرب من سواحل الأنهار، والتي كانت يتم عندها عمليات التبادل، مما يعني إن نظام الائتمان وما ارتبطت به من تعاملات مالية قد ظهرت في حضارة وادي الرافدين في بداية الأمر ومن ثم انتقلت إلى بقية أنحاء العالم وليس كما يدعيه بعض الباحثين الأجانب .

هوامش البحث:

- (1) باقر ، طه ، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ط1، منشورات دار البيان ، بغداد ، 1973م ، 339-338/1.
- (2) المرجع نفسه ، 557-556/1 .
- (3) بشور ، أمل مخائيل ، تاريخ الإمبراطوريات السامية في بابل وأشور ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس ، 2008م ، ص233.
- (4) باقر ، مقدمة ، 582/1 .
- (5) بشور ، تاريخ ، ص232،227 .
- (6) باقر ، مقدمة ، 582/1 .
- (7) المرجع نفسه ، 582 /1 .
- (8) الشبخلي ، عبد القادر عبد الجبار ، المدخل إلى تاريخ الحضارات القديمة ، وزارة التعليم العالي - جامعة بغداد ، 1990م ، ص220.
- (9) السقا ، محمد ، فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، دار النهضة العربية ، دم ، دبت ، ص215.
- (10) عبود ، سالم محمد ، تطور المؤسسة المصرفية في العهد البابلي ، ط1، بغداد ، 2007م ، ص68.
- (11) لايد ، سيوجهن ، آثار بلاد بابل ، ترجمة : سامي سعيد الأحمد ، بغداد ، 1980م ، ص1289.
- (12) باقر ، مقدمة ، 583/1 .
- (13) Lopez , R-The Dawn of Medieval banking , (ed) by the centre for medieval and Renaissance studies university of California , Los Angeles , 1979, 1
- (14) Berier , J .From the Fifteenth century in Italy to the Sixteenth century in Germany . Anew Banking concept in the centre for Medieval and Renaissance studies , (eds) . the dawn of Modern Banking , university of California , Kos Angeles , 1979,105 .
- (15) علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، منشورات الشريف الرضي ، دم ، دبت ، 297/7 .

- (16) العلي ، صالح احمد ، محاضرات في تاريخ العرب ، ط1، جامعة الموصل ، 1981م، 100/1.
- (17) الطبرسي ، أبو الفضل بن الحسن (ت: 560هـ) ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، 1994م ، 220/2.
- (18) الملاح ، هاشم يحيى ، الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2008م، صص336-337.
- (19) سورة آل عمران (آية : 130) .
- (20) اليعقوبي ، احمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب ابن واضح الكاتب (ت: 292هـ) ، تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت ، 1096هـ، مج2/154-155.
- (21) الأزدي ، الفضل بن شاذان النيسابوري (ت: 260هـ) ، الإيضاح ، تحقيق : السيد جلال الدين الحسيني الأرموي ، دم ، دبت ، صص 375 .
- (22) المفيد ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكجري البغدادي (ت: 413هـ) ، الامالي ، تحقيق : الحسين الغفاري ، المطبعة الإسلامية ، قم ، 1403هـ ، صص 70 ؛ ابن أبي الحديد ، عز الدين أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله المدائني (ت: 656هـ) ، شرح نهج البلاغة ، تعليق : حسين الاعلمي ، ط2، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، 2004م ، 27/3.
- (23) ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت: 571هـ)، تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق : علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، 1995م ، 141/21.
- (24) الدوري ، عبد العزيز ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت ، 1968م، صص85.
- (25) المقدسي ، أبو عبد الله محمد بن احمد (ت: 387هـ/998م) ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ط2، مطبعة بريل ، ليدن ، 1906م، صص120.
- (26) الدينوري ، أبو حنيفة احمد بن داود (ت: 282هـ) ، الأخبار الطوال ، تحقيق : عبد المنعم عامر ، ط1، دار أحياء الكتب العربية ، بيروت ، 1960م، صص379.
- (27) ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت: 597هـ) ، مناقب بغداد ، مطبعة دار السلام ، بغداد ، 1342هـ ، صص13.
- (28) اليعقوبي ، البلدان ، ط1، منشورات دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2002م، صص40.
- (29) المصدر نفسه ، صص36.
- (30) البكري ، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد (ت: 487هـ) ، المسالك والممالك ، تحقيق : جمال طلبة ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م، 15/2.
- (31) ابن الجوزي ، مناقب ، صص14.
- (32) المصدر نفسه، صص26.
- (33) اليعقوبي ، البلدان ، صص11.
- (34) المقدسي ، أحسن التقاسيم ، صص120.
- (35) اليعقوبي ، البلدان ، صص68.
- (36) المقدسي ، أحسن التقاسيم ، صص126.
- (37) اليعقوبي ، البلدان ، صص52،59،63.
- (38) البطانية ، محمد ضيف ، الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى ، دار الطارق للطباعة والنشر والتوزيع ، عمان ، دبت ، صص301-302.
- (39) اليعقوبي ، البلدان ، صص51-52.

- (40) ابن الفقيه الهمداني ، أبو بكر إبراهيم ، مختصر كتاب البلدان ، مطبعة بريل ، ليدن ، 1302هـ ، ص ص 187، 253.
- (41) سفر نامه ، ترجمة : يحيى الخشاب ، ط2، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، دم، 1993م، ص164.
- (42) فرغانه : مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر متاخمة لبلاد تركستان . ينظر : الحموي ، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي (ت:626هـ) ، معجم البلدان ، دار صادر للطباعة والنشر ، بيروت ، 1957م، مج3، ج14/253.
- (43) ابن فقيه الهمداني ، مختصر ، ص191.
- (44) الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت:255هـ) ، الحيوان ، تحقيق : عبد السلام هارون ، ط2، مكتبة البابي بمصر ، دت ، 434/3.
- (45) فخر السودان على البيضاء ، مجموعة رسائله ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي للنشر ، القاهرة ، 1964م، ص224.
- (46) الحموي ، معجم البلدان ، مج1، 77/1.
- (47) خسرو ، سفر نامه ، ص167.
- (48) ابن جبير ، أبو الحسن محمد بن احمد ، رسالة اعتبار الناسك في ذكر الآثار الكريمة والمناسك المعروف برحلة ابن جبير ، ط2، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، 1986م، ص188.
- (49) ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت:711هـ) ، لسان العرب ، تصحيح: احمد أمين وآخر ، ط3، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1999م، 456/10-457.
- (50) الطريحي ، فخر الدين (ت:1085هـ) ، مجمع البحرين ، تحقيق : السيد احمد الحسيني ، دم، دت، 622/2.
- (51) الفاروقي ، حارث سليمان ، المعجم القانوني ، ط2، مكتبة لبنان ، بيروت ، 1410هـ ، 8/1.
- (52) المازندراني ، محمد صالح (ت:1081هـ) ، شرح أصول الكافي ، تعليق : الميرزا أبي الحسين الشعراني ، دم، دت، 14/4.
- (53) قلنجي ، محمد ، معجم لغة الفقهاء ، ط1 ، دار النفائس ، الرياض ، 1985م، ص ص 275، 384.
- (54) الجوهري ، إسماعيل بن حماد (ت:393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : احمد بن عبد الغفور ، ط4، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1987م، 1102/3.
- (55) الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي (ت:460هـ)، المبسوط في فقه الأمامية ، تصحيح : محمد باقر البيهودي ، المكتبة المرتضوية ، 1387هـ ، 167/3.
- (56) الأنصاري ، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبیب بن سعد بن جبیر بن معاوية الكوفي (ت:182هـ) ، الخراج ، دم، دت ، ص77.
- (57) المفيد ، المقنعة ، ط2، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، 1410هـ ، ص ص 632-633.
- (58) الطريحي ، مجمع البحرين ، 377/2.
- (59) أبو عبد الله محمد بن احمد بن يوسف الكاتب (ت:387هـ)، مفاتيح العلوم ، راجعه: محمد كمال الدين الادهمي ، ط1، دم، 1930م، ص40.
- (60) الروحاني ، محمد صادق الحسيني ، فقه الصادق ، ط3، مؤسسة دار الكتاب ، قم ، 1414هـ ، 173/2 ،
- (61) البحراني ، يوسف (ت:1186هـ) ، الحقائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، تحقيق : محمد تقی الايرواني ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، دت ، 211/2.

- (62) الطبرسي ، ميرزا حسين (ت:1320هـ)، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، ط2، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، 1408هـ، 352/13.
- (63) الصايي ، أبو الحسن هلال بن المحسن بن إبراهيم (ت: 448هـ) ، تحفة الأئمة في تاريخ الوزراء ، وضع حواشيه : خليل منصور ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1998م ، ص451.
- (64) السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن الشافعي (ت: 911هـ)، لب اللباب في تحرير الأنساب ، دار صادر ، بيروت ، د.ت، ص72.
- (65) متز ، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام ، ترجمة : محمد عبد الهادي أبو ريده ، ط4، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1967م، مج381/2.
- (66) الصالحي ، محمد بن يوسف (ت: 942هـ) ، سبل الهدى والرشاد ، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1993م، 435/1.
- (67) رعليش ، محمد حمزة وآخر ، النقود والائتمان ، مكتبة النهضة ، القاهرة ، د.ت، ص14.
- (68) شمس الدين محمد بن أبي سهل ، المبسوط، مطبعة السعادة ، مصر ، د.ت، 38/22.
- (69) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ط2، دار المشرق ، بيروت ، 1986م، صص129-130.
- (70) الدوري ، مقدمة ، ص70.
- (71) الخطيب البغدادي ، أبو بكر احمد بن علي (ت: 463هـ) ، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1417هـ ، 39/2.
- (72) ابن مسكويه ، أبو علي احمد بن محمد بن يعقوب (ت: 421هـ) ، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق : سيد كسروي ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م، مج171/4.
- (73) الأصفهاني ، أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد (ت: 356هـ)، الأغاني ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1986م، مج219/14.
- (74) ابن جبير ، رحلة ، ص174.
- (75) العلي ، صالح احمد ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري ، ط2، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت ، 1969م، ص291.
- (76) ابن حنبل ، مسند الإمام احمد ، 20 / 4.
- (77) ابن عبد ربه ، احمد بن محمد (ت: 328هـ) ، العقد الفريد ، تحقيق : محمد سعيد العريان ، دار الفكر ، بيروت ، 1953م، 302/5.
- (78) ابن خلدون ، عبد الرحمن (ت: 808هـ) ، تاريخ ابن خلدون المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ط2، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت ، مج248/3.
- (79) المصدر نفسه ، مج61/7.
- (80) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت:310هـ) ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط5، دار المعارف ، القاهرة ، 1967م ، 278 / 9.
- (81) ابن عبد ربه ، العقد ، 292/5.
- (82) ابن مسكويه، تجارب ، مج111/4.
- (83) الحموي ، معجم البلدان ، مج10، 174/3.
- (84) العمري ، احمد بن يحيى بن فضل الله (ت:749هـ) ، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ط1، الدار البيضاء ، د.م، 1988م، ص140.
- (85) سفر نامة ، ص135.

- (86) ابن مسكوية ، تجارب الأمم ، مج5/273.
- (87) أيدج : الذال معجمة مفتوحة ، وجيم : كورة وبلد بين خوزستان وأصبهان ، وهي أجّل مدن هذه الكورة ، وهي وسط الجبال . ينظر : الحموي ، معجم البلدان ، مج1، 288/3 .
- (88) الجهشباري، أبو عبد الله محمد بن عبدوس (ت:331هـ/942م) ، الوزراء والكتاب ، ط21، مطبعة مصطفى البابي ، مصر ، 1357هـ ، ص 98.
- (89) المصدر نفسه ، صص109-110.
- (90) أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب المعروف بالوراق (ت: 438هـ) ، الفهرست ، تحقيق: رضا تجدد ، دم ، دت ، صص259.
- (91) الجهشباري ، الوزراء ، صص100.
- (92) الدوري ، تاريخ ، صص158-159.
- (93) الجهشباري ، الوزراء ، صص114.
- (94) الشذر ، طيبة صالح ، ألفاظ الحضارة العباسية في مؤلفا الجاحظ ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1975م ، صص245.
- (95) الطبري ، تاريخ ، 6/460.
- (96) شاشي ، عبد القادر حسين ، أصل وتطور العمليات المصرفية التجارية والإسلامية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي ، المجلد 21، العدد الثاني ، 2008م ، صص46.
- (97) التتوخي ، أبو علي المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم (ت: 384هـ) ، جامع التواريخ المسمى نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، مطبعة مفيد ، دمشق ، 1930م ، 23/8-24 ؛ الصابي ، تحفة الأمراء ، صص63 .
- (98) الحياوي ، مصطفى ، الدواوين من كتاب الخراج وصناعة الكتابة للكاتب قدامه بن جعفر ، نشر بدعم من الجامعة الأردنية ، عمان ، 1986م ، صص23-30، 24 .
- (99) مفاتيح العلوم ، صص36-37.
- (100) الدوري ، تاريخ ، صص163.
- (101) وكيع ، محمد بن خلف بن حيان (ت: 306هـ) ، أخبار القضاة ، عالم الكتب ، بيروت ، دت ، 161/2.
- (102) البوزجاني، أبو الوفاء ، المنازل السبع ضمن علم الحساب العربي ، تحقيق: احمد سعيدان ، عمان ، 1997م، صص279، 295-298 .
- (103) المقدسي ، أحسن التقاسيم ، صص183.
- (104) الطبري ، تاريخ ، 9/224.
- (105) الجهشباري ، الوزراء ، صص114.
- (106) الشذر ، ألفاظ الحضارة الإسلامية ، صص245.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر :

- القرآن الكريم .
- الأنصاري ، أبو يرسف يعقوب بن حبيب بن حبيش بن سعد بن بجير بن معوية الكوفي (ت: 182هـ)
- 1- الخراج ، دم ، دت .
- الازدي ، الفضل بن شاذان النيسابوري (ت:260هـ)
- 2- الإيضاح ، تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني الارموي، دم، دت.
- الأصفهاني ، أبو الفرج (ت:356هـ)

- 3- الأغاني ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1986م.
- البكري ، أبو عبيد الله بن عبد العزيز بن محمد (ت:487هـ)
- 4- المسالك والممالك ، تحقيق : جمال طلبية ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م.
- البحراني ، يوسف(ت:1186هـ)
- 5- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، تحقيق : محمد تقي الايرواني ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، د.ت.
- التنوخي ، أبو علي المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم (ت:384هـ)
- 6- جامع التواريخ المسمى نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، مطبعة مفيد ، دمشق، 1930م.
- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت:255هـ)
- 7- الحيوان ، تحقيق : عبد السلام هارون ، ط2، مكتبة البابي بمصر ، د.ت .
- 8- فخر السودان على البيضان ، مجموعة رسائله ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي للنشر ، القاهرة ، 1964م .
- الجوهري ، إسماعيل بن حماد (ت:393هـ)
- 9- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق: احمد بن عبد الغفور ، ط4، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1987م.
- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت:597هـ)
- 10- مناقب بغداد ، مطبعة دار السلام ، بغداد ، 1342هـ.
- الجهشياري ، أبو عبد الله محمد بن عبدوس (ت:331هـ)
- 11- الوزراء والكتاب ، ط21، مطبعة مصطفى البابي ، مصر ، 1357هـ.
- ابن جبير ، أبو الحسن محمد بن احمد
- 12- رسالة اعتبار الناسك في ذكر الآثار الكريمة والمناسك المعروف برحلة ابن جبير ، ط2، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، 1986م.
- ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد الشيباني (ت:241هـ)
- 13- مسند الإمام احمد، ط5، بيروت ، 1985م.
- الحموي ، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي(ت:626هـ/228م)
- 14- معجم البلدان ، دار صادر للطباعة والنشر ، بيروت ، 1957م.
- ابن أبي الحديد ، عز الدين أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله المدائني (ت:656هـ)
- 15- شرح نهج البلاغة ، تعليق : حسين الاعلمي ، ط2، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، 2004م.
- الخوارزمي ، أبو عبد الله محمد بن احمد بن يوسف الكاتب (ت:387هـ)
- 16- مفاتيح العلوم ، راجعه: محمد كمال الدين الادهمي ، ط1، د.م، 1930م.
- الخطيب البغدادي ، أبو بكر احمد بن علي (ت:463هـ)
- 17- تاريخ بغداد أو مدينة السلام ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1417هـ.
- ابن خلدون ، عبد الرحمن (808هـ)
- 18- تاريخ ابن خلدون المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ط2، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م.
- الدينوري ، أبو حنيفة احمد بن داود (ت:282هـ)
- 19- الأخبار الطوال ، تحقيق : عبد المنعم عامر ، ط1، دار إحياء الكتب العربية ، بيروت ، 1960م.

- خسرو ، ناصر
20- سفر نامه ، ترجمة : يحيى الخشاب ، ط2، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، دم، 1993م.
- السرخسي ، شمس الدين محمد بن أبي سهل
21- المبسوط ، مطبعة السعادة ، مصر ، د.ت.
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن الشافعي (ت:911هـ)
22- لب اللباب في تحرير الأنساب ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.
- الصابي ، أبو الحسن هلال بن المحسن بن إبراهيم (ت:448هـ)
23- تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء ، وضع حواشيه: خليل المنصور ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1998م.
- الصالح ، محمد بن يوسف (ت:942هـ)
24- سبل الهدى والرشاد ، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1993م.
- الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت:310هـ)
25- تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط5، دار المعارف ، القاهرة ، 1967م .
- الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي (ت:460هـ)
26- المبسوط في فقه الأمامية ، تصحيح: محمد باقر البهبودي ، المكتبة المرتضوية ، دم، 1387هـ،
- الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت:560هـ) .
27- مجمع البيان في تفسير القرآن ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، 1994م .
الطباطبائي ، السيد محمد حسين
28- الميزان في تفسير القرآن ، ط1، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، 1997م.
- الطريحي ، فخر الدين (ت:1085هـ)
29- مجمع البحرين ، تحقيق: السيد احمد الحسيني ، دم، د.ت .
ابن عبد ربه ، احمد بن محمد (ت: 328 هـ / 939م)
- 30- العقد الفريد ، تحقيق : محمد سعييد العريان ، دار الفكر ، بيروت ، 1953م.
ابن عساكر : أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت:571هـ)
31- تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق : علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، 1995م.
- العمرى ، احمد بن يحيى بن فضل الله (ت:749هـ)
32- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ط1، الدار البيضاء ، دم، 1988م.
ابن الفقيه الهمداني ، أبو بكر احمد بن إبراهيم
- 33- مختصر كتاب البلدان ، مطبعة بريل ، ليدن ، 1302هـ.
المفيد ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكجري البغدادي (ت:413هـ)
34- المقنعة ، ط2، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، 1410هـ.
- ابن مسكويه ، أبو علي احمد بن محمد بن يعقوب (ت:421هـ)
35- تجارب الأمم وتعاقب الهمم ، تحقيق: سيد كسروي ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003م.
- المقدسي ، أبو عبد الله محمد بن احمد (ت:387هـ/997م)
36- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ط2، مطبعة بريل ، ليدن ، 1906م.

- ابن ماجة ، أبو بكر احمد بن الحسن
 37- السنن الكبرى ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ت .
 ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت:711هـ)
 38- لسان العرب ، ط1، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1405هـ.
 المازندراني ، محمد صالح (ت:1081هـ)
 39- شرح أصول الكافي ، تعليق : الميرزا أبي الحسين الشعراني ، د.م، د.ت .
 2001م.
 وكيع ، محمد بن خلف بن حيان (ت: 306هـ)
 40- أخبار القضاة ، عالم الكتب ، بيروت ، د.ت .
 اليعقوبي ، احمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب ابن واضح الكاتب (ت: 292 هـ)
 41- تاريخ اليعقوبي ، دار صادر للطباعة والنشر ، بيروت ، 1096هـ.
 42- البلدان ، ط1، منشورات دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2002 م .

المراجع :

- باقر ، طه
 1- مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ط1، منشورات ، دار البيان ، بغداد ، 1973م.
 بشور ، أمل مخائيل .
 2- تاريخ الإمبراطوريات السامية في بابل وآشور ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس ، 2008م.
 البطائنية ، محمد ضيف
 3- الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، دار الطارق للطباعة والنشر والتوزيع ، عمان ، د.ت .
 الحياوي ، مصطفى
 4- الدواوين من كتاب الخراج وصناعة الكتابة للكاتب قدامة بن جعفر ، نشر بدعم من الجامعة الأردنية ، عمان ، 1986م .
 الدوري ، عبد العزيز
 5- تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ط2، دار المشرق ، بيروت ، 1986م.
 6- مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت ، 1978م.
 رعليش ، محمد حمزة وآخر
 7- النقود والائتمان، مكتبة النهضة ، القاهرة ، د.ت.
 الروحاني ، محمد صادق الحسيني
 8- فقه الصادق ، ط3، مؤسسة دار الكتاب ، قم ، 1414هـ.
 قلعجي ، محمد
 9- معجم لغة الفقهاء ، ط1، دار النفائس ، الرياض ، 1958م.
 الشخلي ، عبد القادر عبد الجبار
 10- المدخل إلى تاريخ الحضارات القديمة ، وزارة التعليم العالي ، جامعة بغداد ، 1990م.
 الشذر ، طيبة صالح
 11- ألفاظ الحضارة العباسية في مؤلفات الجاحظ ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1975م .
 عبود ، سالم محمد
 12- تطور المؤسسة المصرفية في العهد البابلي ، ط1، بغداد ، 2007م.

- علي ، جواد
 13- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، منشورات الشريف الرضي ، د.م، د.ت.
 السقا ، محمود
 14- فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، دار النهضة العربية ، د.م، د.ت.
 العلي ، صالح احمد
 15- محاضرات في تاريخ العرب ، ط1، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ،
 1981م.
 لايد ، سيوجهن
 16- آثار بلاد بابل ، ترجمة : سامي سعيد الأحمد ، بغداد ، 1980م.
 متز ، آدم
 17- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام ، ترجمة : محمد
 عبد الهادي أبو ريده ، ط4، دار الكتاب العربي للنشر ، بيروت ، 1967م.

المراجع الأجنبية :

- 1- Lopez, R – The Dawn of Medieval banking , (ed) by The centre
 for medieval and Renaissance studies university of California , los
 Angeles , 1979.
 2- Berier , J .From the Fifteenth century in Italy to the Sixteenth
 century in Germany . Anew Banking concept in the centre for
 Medieval and Renaissance studies , (eds) . the dawn of Modern
 Banking , university of California , Kos Angeles , 1979 .

الدوريات :

- شاشي ، عبد القادر حسين
 - أصل وتطور العمليات المصرفية التجارية والإسلامية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ،
 الاقتصاد الإسلامي ، المجلد 21، العدد الثاني ، 2008 م .

Abstract:

Civilization of Mesopotamia Exercised tradactivity with the outside world since the old Babylonian period in the second willennium B.C as it passed through several stages after the trade that was carried out through swap of commodity with another that so- called syatem of barter that it evolved in to a system of speculation that has emerged using the money as medium in the process of trade exchange and expansion of trade with the outside world in the Babylonian period last .

It has accompanied this expansion of exchange and loans that came due to excessive of taxes that imposed by the state to the owners of farmland and business process as amean to address the financial crisis which is now experiencing as these

banks do financing transactions by money orders written on clay tablets known instruments Perhaps a salient feature of these banks that their owners are Jewish families which means that the Jews who led the movement of banking and loans since then and continued as well as in the era of message and AL Rashidi then the era of Umayyad but they stood out more in the Abbasid era particularly the late period due to critical conditions suffered by the state in succession of AL_Mustakfi of outer invasion (ALbuehi) in 334AH /945AD which it created a large gap in business through its interest with agriculture without commercial activity as well as a large number of taxes which Abbasid caliphs imposed them to the traders that it was cause of exodus of a large number of them outside the Arab Islamic state .

Through these conditions the Jewish changers appeared under the name of ALjhbz and ALjhabiza that the some historians have been known (the owner of bank) and the Abbasid caliphs had a major role in the expanding the role of ALjhabiza especially in the succession of AL muktadir which the role of ALjhbz has shifted from hanger in to employee or the owner of the court of state .

Examples of Aljhabiza are Yousif Bin vinhas and Haroon Bin omran in the ministry of Ibn AL_furat.

As we found out that credit transactions has increased handled in the Abbasid era after the development and winning specialization in the markets and trading centers in major and big cities such as Baghdad, ALBasra and samara.

The ships were loaded with various goods from around the world in to these cities which led to emergence of private markets for changers near coasts of rivers which they were then exchanges .